

القاضي لا يسمع ما يكره: النساء، والبلاغة، وشعرية الكناية في المقامة الشامية للهمداني

موريس بومرانتز*

بلال الأرفه لي**



لوحة تصوّر الهمداني من الفن الإسلامي

نُبذة

عَفَلَ الباحثون طويلاً عن المقامة الشامية لبديع الزمان الهمداني (ت ٣٩٨هـ/١٠٠٨م)؛ والسبب في ذلك القرار الذي اتَّخذه محمد عبده في إسقاط هذه المقامة من أول الطبقات الحديثة للمقامات. ويقدم هذا المقال أول تحقيقٍ علميٍّ للمقامة الشامية، مع دراسةٍ لها تناول بلاغة الكناية ودورها في إظهار سلطة اللغة والأداء الأدبي.

الكلمات المفتاح

بديع الزمان الهمداني - المقامة الشامية - الكناية

* أستاذ الأدب العربي في جامعة نيويورك - أبو ظبي.

** أستاذ في الدراسات العربية في الجامعة الأميركية ببيروت ورئيس دائرة العربية ولغات الشرق الأدنى.

المقدمة^١

على نحوٍ مشابهٍ للدراما التلفزيونية الحديثة، كشفَ الأدباء المسلمون الأوائل عن ملامح نظامهم التشريعيِّ عبرَ قصصٍ جرت أحداثها في مجالس القضاء. ولم تكن هذه الأعمال الأدبية تكوّن جزءًا من محاضر الجلسات القضائية، إلا أنها تلقي الضوء على الوجوه المختلفة التي تلقى فيها المسلمون الأوائل الشريعة والنظام التشريعيِّ وتفاعلوا معها. وإنّ هذه القصص - كما برهنت مقالة سابقة - تُظهر ملامح للنظام التشريعيِّ لا تردُّ في مصادر أخرى تُعنى مباشرةً بالفقه والشريعة.^٢

اختار بديع الزمان الهمذاني (ت ٣٩٨هـ/١٠٠٨م) - مبتكر فنّ المقامة - مجلس القضاء ليكون مسرحًا لإحدى مقاماته. لكنّ هذه المقامة المعنونة بالشامية لم تُدرس بوجهٍ كافٍ؛ وذلك أنّ محمّد عبده - وهو المحقّق الأول لمقامات الهمذاني - عدّ موضوع المقامة الشامية معارضةً مع معايير زمانه ومثيلاً للحساسية، فاختار إقصاءها عن الطبقات الحديثة للمقامات.^٣

ويمكن القول إنّ الرقابة التي فرضها عبده على هذا العمل قد قلّت من تقدير بعض خصائص مجموعات مقامات الهمذاني. ثمّ إنّها منعت الباحثين من تتبّع أثر هذا العمل على ما أُلّف من مقاماتٍ بعده. فالحريري (ت ٥١٦هـ/١٢٢م) ضمن مجموعته أربع مقاماتٍ تتناول أموراً قضائية: المقامة التاسعة الإسكندرية، المقامة العاشرة الرحيبة، المقامة الأربعين التبريزية، والمقامة الخامسة والأربعين الرملية. ومن بين هذه الأربع، تُعدّ المقامة الرملية محاكاةً للمقامة الشامية، وتبيّن الطريقة التي كان الحريري يستقي فيها من نماذج الهمذاني ثمّ يبني عليها ويتوسّع.^٤

^١ يشكر المؤلفان للدكتورة (لينا جمال) ترجمتها هذه المقالة التي نُشرت سابقاً في مجلة أرابيكا (٢٠٢٠)، والشكر موصولٌ لمجلس البحوث في الجامعة الأميركية في بيروت، وللمكتبة العربية في جامعة نيويورك أبوظبي، ولجامعة برلين الحرة (المؤسسة الألمانية للبحث العلمي) لدعمها العمل والترجمة.

Funded by the Deutsche Forschungsgemeinschaft (DFG, German Research Foundation) under Germany's Excellence Strategy in the context of the Cluster of Excellence Temporal Communities: Doing Literature in a Global Perspective – EXC 2020 – Project ID 3900608380.

^٢ Intisār A. Rabb and Bilal Orfali, "Islamic Law in Literature: The Importance of Procedure in Tanūkhī's *al-Faraj ba'da l-shidda*", in *Tradition and Reception in Arabic Literature: Essays Dedicated to Andras Hamori*, ed. Margaret Larkin and Jocelyn Sharlet, Wiesbaden, Harrassowitz, 2019, p. 189-205 esp. 189.

^٣ See Badī' al-Zamān al-Hamaḍānī, *Maqāmāt*, Beirut, Imprimerie Catholique, 1889, p. 7.

شرح عبده في مقدّمته للطبعة تخوفه من شرح بعض عبارات المقامات، يقول: "وهنا ما ينبغي التنبيه عليه وهو أنّ في هذا المؤلف من مقامات البديع رحمه الله افتتاحاً في أنواعٍ من الكلام كثيرة ربّما كان منها ما يستحي الأديب من قراءته ويخجل مثلي من شرح عبارته. ولا يجمل بالسّدج أن يستشعروا معناه أو تتساق أذهانهم إلى مغزاه. وأعوذ بالله أن أرمي صاحب المقامات بلائمة تُقص من قدره، أو أعيبه بما يحطّ من أمره. ولكن لكلّ زمانٍ مقال، ولكلّ خيالٍ مجال".

^٤ لم تذكر أنجليكا نيويرث (Angelika Neuwirth) في مقالاتها الثلاث عن المقامة الرملية مواطنَ الشبه بينها وبين المقامة الشامية، والسبب على الأرجح أنّ الأخيرة غيرُ مذكورة في أيّ من الطبقات الحديثة للمقامات. انظر:

Angelika Neuwirth, "Women's Wit and Juridical Discourse: A 'Forensic *maqāma*' by the Classical Arabic Scholar al-Ḥarīrī", *Figurationen: Gender - Literatur - Kultur* 1, (2005), p. 23-36,

ويقدم هذا المقال تحقيقاً جديداً للمقامة الشامية استناداً إلى المخطوطات الأقدم التي وصلتنا. ثم يخوض في الأبعاد التاريخية والاجتماعية والشرعية التي تثيرها هذه المقامة، لوضعها ضمن الخلفية التي تلقاها فيها قراءها. ونفترض أنّ الهمداني قد استند في ثيمات هذه المقامة إلى أخبارٍ تاريخية سابقة، وبخاصة خبرٍ واحد يتقاطع بوجهٍ كبيرٍ مع نصّ المقامة.

نصّ المقامة الشامية

يرتكز تحقيق المقامة الشامية هذا على خمس مخطوطاتٍ أساسية:^٥

١. ف استنبول فاتح ٤٠٩٧ (١١٢٦/هـ ٥٢٠م)
٢. ب جامعة يال (Yale)، بينيكي (Beinecke) ٦٣ (١٢٠٦/هـ ٦٠٣م)
٣. ر طبعة حجرية إيرانية (١٢٩٦/هـ ١٨٧٩م)
٤. ج طبعة الجوائب (١٢٩٨/هـ ١٨٨١م)
٥. استنبول أسعد أفندي ٣٥٤٢ (٢٠ رجب ١٠١٦/١٠ تشرين الثاني ١٦٠٧)

لقد أشرنا في مقالٍ سابقٍ إلى أنّ الباحثين لم يوفوا مخطوطات مقامات الهمداني حقّها من الدراسة. ويستند التحقيق الذي نقدّمه هنا إلى مخطوطتين قديمتين (فاتح ويال) وطبعة حجرية إيرانية وطبعة الجوائب، وقد اعتمدنا على مخطوطة فاتح كأساسٍ للتحقيق. وكذلك نقدّم تحقيقاً ثانياً يعتمد على مخطوطة متأخرة وهي أسعد أفندي ٣٥٤٢ والتي نُسخت بتاريخ ١٠١٦/هـ ١٦٠٧م وهي تُظهر إلى أيّ مدى يمكن التغييرات والتدخلات أن تطرأ على نصّ مقامة.

ولعلّ أكثر ما يلفت الانتباه هو الإشارة إلى الموضوع (مُلتان) في السطر الأول من المقامة. ونعتقد أنّه أضيف إلى نصّ المقامة بغرض التسجيع مع الاسم المثنى "امراتان" وهما زوجتا بطل المقامة. والجدير بالذكر أنّ موضع مُلتان في السند كان معلوماً للهمداني ومعاصريه. ونظراً إلى طبيعة مخطوطات المقامات المجزأة، فإنّه يصعب تعيين سبب هذه الزيادة أو تاريخ إضافتها. وتكثر الأمثلة المشابهة لذلك، فالألفاظ التي تحمل قراءاتٍ مختلفة كثيرة في أعمال الهمداني وما زالت تنتظر مَنْ يكتشفها.

Idem, "The double entendre (*tawriya*) as a Hermeneutical Stratagem: A 'Forensic *Maqāma*' by Abū Muḥammad al-Qāsim b. 'Alī al-Ḥarīrī", in *The Weaving of Words: Approaches to Arabic*, Wiesbaden, Ergon, 2012, p. 203-216 and Idem, "Adab standing trial - whose norms should rule society? The case of al-Ḥarīrī's 'al-Maqāmah al-Ramlīyah'", in *Myths, Historical Archetypes and Symbolic Figures in Arabic Literature: Towards a New Hermeneutic Approach*, ed. Angelika Neuwirth, Beirut and Stuttgart, Franz Steiner, 1999, p. 205-224.

^٥ لمزيد من التفاصيل عن هذه المخطوطات بالإضافة إلى مراجعة أعمال الهمداني، انظر:

Bilal W. Orfali and Maurice A. Pomerantz, "Assembling an Author: On the Making of al-Hamadhānī's *Maqāmāt*", in *Concepts of Authorship in Pre-Modern Arabic Texts*, eds. Lale Behzadi and Jaakko Hämeen-Anttila, Bamberg, University of Bamberg, 2016, p. 107-127.

التحقيق العلمي للمقامة الشاميّة

المقامة الثانية والثلاثون^٦

حدّثنا عيسى بن هشام قال^٧ لما وُلّيت الحكم بديار الشام^٨ اختصم إليّ رجلٌ وامرأتان إحداهما تدّعي صداقًا. والأخرى تلتئمِسُ طلاقًا وإنفاقًا.

فقلت^٩ ما تقولُ في الملتمسة صداقها؟

قال^{١٠} أعزّ الله القاضي صداق عن ماذا؟ وأنا غريب^{١١} من أهل الإسكندريّة فوالله ما أتقلّت لي وتدًا. ولا أشبعت لي كبدًا. ولا عمّرت لي^{١٢} خرابًا. ولا ملأت^{١٣} جرابًا.

قلت^{١٤} قد تبطنّتها؟

قال نعم. ولكن^{١٥} فما غير بارد. وثديًا غير ناهد. وبطنًا غير والد. وعبئًا غير واحد^{١٦}. وريقًا غير ريق. وطريقًا غير ضيق.

فعدلتُ إلى المرأة وقلت^{١٧} ما تقولين؟

قالت^{١٨} أيّد الله القاضي هو أكذب من أمّله. وأسمج من عمله. وأكثر في اللؤم من حيله. وأشدّ في الشؤم من دغله^{١٩}. وأفسد عشرةً من أسفله^{٢٠}. والله لقد صادفت^{٢١} من فمه صقرًا. ومن يده صخرًا. ومن صدره سمّ خياط. لا يرشح بقيراط. ولقد زُففتُ إليه بدنًا كالديباج. ووجهًا كالسراج. وعينًا كعين النعاج.

^٦ (المقامة الثانية والثلاثون): ف، ب؛ المقامة الثانية والثلاثون في محاكمة الزوج والزوجة: ر؛ المقامة السادسة والعشرون الشاميّة:

ج.

^٧ (قال): سقطت من ب.

^٨ (الحكم بديار الشام): ف، ر؛ الحكم ببلاد الشام: ب، ج.

^٩ (فقلت): ف، ب، ر؛ فقلت للرجل: ج.

^{١٠} (قال): ف؛ فقال: ب، ر، ج.

^{١١} (وأنا غريب): ر، ج؛ وأنت غريب: ف؛ وأنا رجل: ب.

^{١٢} (عمّرت لي): ف، ر؛ أعمرت منّي: ب؛ عمّرت: ج.

^{١٣} (ملأت): ف، ر، ج؛ ملأت منّي: ب.

^{١٤} (قلت): ف، ب؛ فقلت: ر، ج.

^{١٥} (ولكن): ف؛ لكن: ب، ر، ج.

^{١٦} (وعبيًا غير واحد): ف، ب، ر؛ وعبئًا عين واحد: ج.

^{١٧} (فعدلتُ إلى المرأة وقلت): ب، ر؛ فقلت للمرأة: ف؛ فعدلت للمرأة: ج.

^{١٨} (قالت): ف، ج؛ فقالت: ب، ر.

^{١٩} (وأشدّ في الشؤم من دغله): ر؛ وأشدّ من دغله: ف؛ وأشدّ في الشؤم: ج.

^{٢٠} (أسفله): ف، ج؛ سفله: ر.

^{٢١} (من دغله... صادفت): سقطت من ب.

وثدياً كحَقِّ العاجِّ. وبطناً كظهر الهملاج. وخصراً^{٢٢} ضيق الرتاج. خشن^{٢٣} المنهاج. حاز المزاج. صعب
العلاج. ولكن كيف ألد^{٢٤} ولا ينجز ما يعد. وهو يجد ويجتهد^{٢٥}. لو لم يخنه الود؟

فقلت للرجل قد رمتك بالعنة. ونسبتك إلى الأبنة.

فمال إليها وقال است البائن^{٢٦} أعلم ألم أجعل تسعينك^{٢٧} ثلاثين. ألم أغزك^{٢٨} في ليلة عشرين. حتى
أسقطت الجنين؟

فقلت اشهد أيها القاضي على هذا الإقرار. فقال خدعتني يا دفار^{٢٩}.

وقالت الثانية أصلح الله القاضي أسأل إمساكاً بالمعروف أو تسريحاً بإحسان.

فقال الإسكندري كم نفقتها^{٣٠} في الشهر حتى أقدمه سلفاً؟

فقلت مائة في الشهر. تعينها على صروف^{٣١} الدهر.

فقال لعلك قست شهري بشهرك. إن أمري دون أمرك.

فقلت لا أنقصها عن هذا القدر.

فقال هي طالق^{٣٢} إن لم تعطها^{٣٣} نفقة شهرين^{٣٤} دون الأجل تضربه^{٣٥}. وقبل الماء تشربه^{٣٦}.

فقلت المرأة اتق الله أيها القاضي في بنات صغار ليس لهن كادح سواه. ولا كاد إلا إياه^{٣٧}.

فأمرت بتوفير ذلك على المرأة وعاداً^{٣٨} بعد شهرين^{٣٩} يلتسان^{٤٠} في النفقة فضلاً.

٢٢ (وخصراً): ف؛ وحضناً: ب؛ وحصناً: ر؛ وحشئ: ج.

٢٣ (خشن): ب، ر، ج؛ حسن: ف.

٢٤ (ألد): ب، ر، ج؛ ألد: ف.

٢٥ (ولا ينجز ما يعد. وهو يجد ويجتهد): ف؛ وهو لا ينجز ما يعد وكيف ينجز وهو لا يجد وهو يجتهد: ب؛ وهو لا ينجز ما يعد

وكيف ينجز ما يعد وهو لا يجد ويجتهد: ر؛ وهو لا ينجز ما يعد وكيف ينجز ولا يجد وهو يجتهد: ج.

٢٦ (فمال إليها وقال است البائن): ب، ر، ج؛ فقال است الناس: ف.

٢٧ (تسعينك): ف، ب، ر، ج؛ لتسعينك: ر.

٢٨ (أغزك): ف، ب؛ أعرك: ر، ج.

٢٩ (دفار): ب، ر، ج؛ مكار: ف.

٣٠ (نفقتها): ف؛ يقيمها: ب، ر، ج.

٣١ (صروف): ف، ب، ر؛ صرف: ج.

٣٢ (طالق): ف؛ طالق ثلاثاً: ر، ج.

٣٣ (تعطها): ر، ج؛ تعطئها: ف.

٣٤ (عن هذا القدر... شهرين): سقطت من ب.

٣٥ (تضربه): ف، ب، ر؛ بضربه: ج.

٣٦ (تشربه): ف، ب، ر؛ بشربه: ج.

٣٧ (إياه): ف، ر، ج؛ هو: ب.

فقلت الطلاق يلزم القاضي إن نظر بينكما فغيبا غيبكما الله^{٤١}.

وأنشأ^{٤٢} الإسكندري يقول [من مجزوء الخفيف]:

رُبَّ قاضٍ على الوَرَى جائرِ الحُكْمِ نافِذهِ

سامني بذلٍ مُعَوِّزٍ^{٤٣} ونصًا عن نواجِذهِ

دَقْنٌ^{٤٤} مُعْطِيه بعدما سامني في استٍ^{٤٥} آخِذهِ

فقلت القاضي لا يسمع ما يكره ولأن^{٤٦} أحتمل هذا خير من أن أزن ذاك^{٤٧}. فانصرفا وخرجا وأتبعتهما

من يعرف خبرهما فرجع فقال سألته عن اسمه^{٤٨} فقال^{٤٩} أبو الفتح الإسكندري^{٥٠}.

تحقيق المقامة الشامية وفقًا لمخطوط أسعد أفندي

مقامة أخرى

حدّثنا عيسى بن هشام قال لما وُلّيت القضاء ببلدة^{٥١} الملتان اختصم إليّ رجلٌ وامرأتان ادّعت

إحداهما صداقًا. والتمست الأخرى طلاقًا أو إنفاقًا.

قلت فما تقولُ في الملتمة صداقها؟

فقال أيّها القاضي صداق عمّادًا؟ والله ما عمّرتُ خرابًا. ولا ملأْتُ جرابًا. ولا أثقلتُ وتدًا. ولا أشبعْتُ

لي كبدًا.

قلت قد تبطّنتها؟

^{٣٨} (وعادا): ف، ب، ج؛ فعادتا: ر.

^{٣٩} (شهرين): ف، ر؛ الشهرين: ب، ج.

^{٤٠} (يلتمسان): ف، ب، ج؛ تلتمسان: ر.

^{٤١} (فغيبا غيبكما الله): ف؛ فغيبا عينكما: ب؛ فغيبا عينكما: ج.

^{٤٢} (وأنشأ): ف؛ قال: ب؛ ثمّ أنشأ: ر؛ فأنشأ: ج.

^{٤٣} (معوز): ف، ب، ر؛ معجز: ج.

^{٤٤} (دقن): ف؛ دقن: ر؛ دقن: ج.

^{٤٥} (في است): ر، ج؛ فست: ف؛ في: ب.

^{٤٦} (ولأن): ف؛ لأن: ب، ر، ج.

^{٤٧} (ازن ذاك): ر، ج؛ ازن ذا: ف؛ اذن ذاك: ب.

^{٤٨} (فرجع... اسمه): سقطت من ف.

^{٤٩} (فقال): ب، ر؛ فقيل: ف.

^{٥٠} (فانصرفا... الإسكندري): سقطت من ج.

^{٥١} (بلدة): في الأصل مدينة وصوابه أعلى الكلمة.

قال نعم. لكنّ فمًا غيرَ بارد. وثديًا غيرَ ناهد. وبطنًا غيرَ والد. وعيبًا غيرَ واحد. وريقًا غيرَ ريق. وطريقًا غيرَ ضيق.

قال قلت فما تقولين؟

قالت أيها القاضي هو أكذب من أمله. وأسمح من عمله. وأكثر في اللؤم من حيله. وأشدّ في البخل من دخله. وأقبح عشرةً من أسفله. والله لقد عاشرت من يده صخرًا. ومن فمه صقرًا. ومن صدره سمّ خياط. لا يرشح بغيراط. ولقد زُففتُ إليه بدنًا كالدباج. ووجهًا كضوء السراج. وعينًا كعين النعاج. وبطنًا كظهر الهملاج. وثديًا كحوق العاج. وحننًا ضيق الرّجاج. لئن المنهاج. صعب العلاج. حارّ المزاج. ولكن كيف ألد. وهو لا ينجز ما يعد. وكيف ينجز وهو لا يجد، وهو يجتهد. لو لم يخنه الود؟

فقلت يا هذا قد نسبك إلى العنة وقدفتك بالأبنة.

فالتفت إليها وقال استُ البائن أعلم. ألم أجعل تسعينك ثلاثين. ألم أمخرك في ليلةٍ عشرين. حتى أسقطتِ الجنين؟

فقلت أيها القاضي اشهد على هذا الإقرار. فقال خدعتني يا دفار.

ثم قلت فما تقول في الملتمة النفقة؟

فقال كم تفرض لها عقدًا حتى أعجله نقدًا؟

فقلت مائة في الشهر. تعينها على صروف الدهر.

فقال أيها القاضي لعكّ قستَ شهري بشهرك. إنّ أمري دون أمرك.

قلت لا أنقصها من المائة حبة واحدة.

قال فهي طالق ثلاثًا إن لم تزن لها أنت نفقة شهرين دون الأجل تضربه. وقبل الماء تشربه.

فقلت المرأة الله الله أيها القاضي في بناتِ أطفال ليس لهنّ كادٌ^{٥٢} سواه. ولا كادح إلاه.

فقلت يا غلام عليّ بالكيس فوزنت مائتين فمضيا وعادا بعد شهرين يتخاصمان في النفقة.

فقلت الطلاق يلزم القاضي إن حكم بينكما فغيّبا عينكما.

فأنشأ يقول [من مجزوء الخفيف]:

رُبَّ قاضٍ على الوزي	جائر الحُكمِ نافذه
سامني بذلٍ مُعوزٍ	ونصًا عن نواجذه
دَقن مُعطيهِ بعدما	سامني في استٍ آخذهِ

^{٥٢} (كاد): في الأصل كاسب وصوابه أعلى الكلمة.

فقلت القاضي لا يسمع ما يكره ولأن أسمع أحب إليّ من أودتي^{٥٣} فانصرفا فخرجا وأتبعتهما من يتعرّف خبرهما فرجع وقال سألت عن اسمه فقال أبو الفتح الإسكندري.

المقامة

تتألف المقامة الشاميّة من واقعة طويلة لامرأتين تشتكيان زوجهما إلى القاضي. ويمكن تقسيم هذه الواقعة إلى جزأين رئيسيين، في كلّ منهما تحكي زوجة قصتها لعيسى بن هشام.

تطالب الزوجة الأولى بأن يُردّ إليها مهرها، فيتّهمها الزوج بالكذب وينعتها بأبشع الصفات الجسديّة. لكنّه لا يتردّد في الإقرار أمام القاضي بأنّه قد "افترشها" أي جامعها.^{٥٤}

وتتعدّد الأمور أكثر بشهادة الزوجة، فهي تدّعي أنّها كانت فائقة الجمال حين تزوّج بها، وتتهمه بسوء معاملتها وإيذائها. وتضيف أنّه أفسد عقد الزواج لكونه عيّناً من جهة، وشريكاً سلبياً في علاقةٍ مثليّة من جهةٍ أخرى. وبدافع من غضبه، أخبر الرجلُ القاضي عن عظيم فحولته لدرجة أنّه جامع زوجته في ليلةٍ واحدةٍ عشرين مرّة، فأجهضت من جرّاء ذلك. وهذا يؤكّد أنّ الزوجة لم تكن عاقراً بعكس ما ادّعه الزوج في البداية. وتغتتم الزوجة هذا التناقض الذي ظهر في أقوال زوجها لتؤكّد أنّ جميع ما قالته كان صحيحاً. أمّا زوجها فيتّهمها بأنّها قد خدعتة ويهينها أمام القاضي.^{٥٥} وينتهي المشهد دون أن يُصدر عيسى بن هشام حكمه.

ثمّ تبدأ الزوجة الثانية شكواها، وبالعكس الزوجة الأولى، تطلب من القاضي إمّا النفقة أو الطلاق. فيسأل الزوج عن مقدار النفقة ليبادر إلى دفعها، فيحدّدها القاضي عيسى بن هشام بمئة درهمٍ في كلّ شهر. فيجيب الزوج أنّ القاضي لم يلحظ فقره، وقد ظلمه بمطالبته بمبلغٍ كبيرٍ من النفقة. لكنّ الزوجة تصرّ على حاجتها للمال للإنفاق على بناتها. فيقوم القاضي حينها بدفع النفقة بنفسه. وبعد مرور شهرين، يعود الزوجان ليطالبا القاضي بمزيدٍ من المال، فيقوم بطردهما ويهدّدهما بإصدار حكم طلاقهما من عنده ويمتنع عن الحكم في قضيتّهما.

وبعد أن يخرج الرجل مطروداً، ينشد أبياتاً تكشف أنّ المشهد السابق بكامله كان مجموعةً من الحيل أريد بها خداع القاضي وتحصيل أموالٍ منه. وتشير كذلك إلى أنّ الفقر الذي ألصقه الرجل بنفسه قد مكّنه مراراً من سرقة المال من قضاةٍ متفاحرين. وتتضمّن أبياته أيضاً قلباً للاثّهام الجنسيّ الذي صوّر الرجل شريكاً جنسياً ضعيفاً وسلبياً. وهو بهذا القلب ينفي التهمة التي وجّهتها إليه زوجته واصفةً إيّاه بأنّه رجلٌ "مفعولٌ به".

^{٥٣} (أودتي): كذا في الاصل.

^{٥٤} إن لم يكن الرجل قد جامعها فسيكون مطالباً بدفع نصف المهر فحسب. لكنّ السؤال في هذه المقامة يتمحور على قدرته على إتمام هذا الجماع.

^{٥٥} Edward William Lane, *An English-Arabic Lexicon*, London, Williams & Norgate, 1874, p. 890b.

لاحظ هذا المرجع أنّ هذه الإهانة تُوجّه عادةً إلى الأمة وتعني: "أنت كريمة الرائحة".

ويجيب عيسى بن هشام بعد سماعه الأبيات بقاعدة شرعية مفادها: "القاضي لا يسمع ما يكره." ففي نظره، يبقى تحمل نفقة الزوجة وانصراف الزوجين عن مجلسه أفضل من سماع خطابهما غير الجائز. وتُختتم المقامة بأن يرسل القاضي رجلاً لتقصي هوية الزوج فيعرف أنه المخادع الشهير أبو الفتح الإسكندري. لقد مكّنته بلاغته "البديئة" من القاضي عيسى بن هشام، وكتبت له أن يعيش يوماً آخر.

الحقائق الشرعية ودراما مجالس القضاء

على طرفة هذه المقالة لا يخفى أنّ المثول أمام القاضي هو بذاته مشهدٌ مهيبٌ. ومن مسؤوليات القاضي الأخلاقية أن يستمع إلى المتخاصمين ويجمع الأدلة من المدعي والمدعى عليه.^{٥٦} لقد كانت شهادة النساء أمام القضاة - كما يرى ماثيو تيليه (Mathieu Tillier) - محفوفة بالصعاب. ٥٧ فقد كان على القضاة والمتخاصمين أن يواجهوا مسائل تتعلق بطبيعة مجالس القضاء شبه العلنية، هذا إلى جانب وجود احتمال كبير بالكشف عن تفاصيل حميمة وفاضحة للزواج.

وبالنظر في موضوعات فقه الأسرة، فإنّ ظهور المرأة في مجالس القضاء ارتبط عادةً بمسألتين أساسيتين هما: المال، والجنس. ويشير تيليه إلى قضيتين كانتا ضمن اهتمامات المرأة، وهما سداد الزوج للمهر بعد الزواج، وحصولها منه على النفقة. وكانت المطالبة بالمهر أحياناً وسيلة لاستنزاف الزوج ودفعه إلى الطلاق.^{٥٨} ومن المسائل الشائعة أيضاً قصور الزوج عن تقديم الدعم الزوجي لامرأته. بالنسبة ليوسف رابورت (Yossef Rapaport) فإنّ النفقة قبل القرن الثالث عشر كانت تُعطى كمقابلٍ عينيٍّ للسلع، كالطعام الذي يشكّل القوت اليومي للمرأة. والزوجات عادةً - كما في هذه المقامة - يطلبن المساعدة من القاضي، ويضعنه مقام الوصي على أموال الزوج المطالب بتحديد مسؤولياته تجاه امرأته.^{٥٩} وتسلط هذه المقامة الضوء على الأسئلة الموجهة إلى القاضي، وعلى علاقة الأخير بها.

ويمكن القول إنّ احتمال وقوع الفضيحة يزداد بمجرد حضور الزوجة إلى مجلس القضاء وحديثها فيه، مع إمكانية كشفها عن أمور جنسية. ويذكر تيليه أنّ القاضي الخصاف قد بذل جهداً في وصف كيفية كشف المرأة عن وجهها في مجالس القضاء؛ إذ إنّ القاضي يتوجّب عليه رؤيتها، ولكن كلما كان عدد الأشخاص الذين يرونها أقلّ كان ذلك أفضل.^{٦٠} ويُضاف إلى ذلك أمرٌ أساسي وهو قدرة المرأة على مغادرة بيتها من أجل تقديم شكوى إلى القاضي. وتنصّ كتب الفقه بوضوح على أنّ النساء اللواتي يُسمح

See Wael B. Hallaq, *Shari'a: Theory, Practice, Transformations*, Cambridge, Cambridge University Press, 2009, p. 342 and following.

Mathieu Tillier, "Women before the *Qādī* under the Abbasids", *Islamic Law and Society* 16, 3/4, (2009), p. 280-301.

Yossef Rapaport, *Marriage, Money and Divorce in Medieval Islamic Society*, Cambridge, Cambridge University Press, 2007, p. 73.

Tillier, "Women before the *Qādī* under the Abbasids", p. 282.

Ibid., 295.

لهنّ بزيارة القاضي هنّ فقط اللواتي يحظين بمكانة اجتماعية عالية، وإنّ هذه الحقيقة قد تؤثر بوجه ما في تأويل هذه المقامة.^{٦١}

يُعدّ الباحثون في الشريعة الإسلامية محظوظين؛ لا لأنهم يعرفون أدلة التحريم من كتب الفقه فحسب، ولكن أيضًا لتمكّنهم من مراجعة محاضر جلسات القضاء الموجودة في جنيزة القاهرة. وقد كان الاتجاه التقليدي في الدراسات المتعلقة بالجنيزة يشير إلى أنّ حضور النساء الشائع في مجالس القضاء دليلًا على مكانتهنّ المرموقة، لكنّ دراسةً حديثةً لأودد زنجر (Oded Zinger) اقترحت العكس؛ وهو أنّ النساء واجهن صعوباتٍ كبيرة عند مطالبتهنّ بالعدالة في مجالس القضاء العامة.^{٦٢} وعلى نحو ما طُرح سابقًا، يؤكّد زنجر أنّ طبيعة الأسئلة الشرعية ووجود المرأة في مجلس القضاء كانا مصدرين محتملين للخزي والفضيحة.

يقدم الأدب معلوماتٍ إضافية عن أبعادٍ أخرى للدراما القضائية في مجالس القضاء الإسلامية؛ إذ تصوّر القصص مخاوف الزوج وقلقه حول ظهور زوجته - أو زوجاته - وشكواها في مجلس القضاء وتداعيات ذلك. فعلى سبيل المثال، تشير أكثر من قصة إلى امرأةٍ تشتكي سوء معاملة زوجها إلى القاضي الشعبي. وبعد أن يعلم الزوج بحكم القاضي لصالح الزوجة، يتهمه بأنه قد أجحف في حكمه بإغراءٍ منها.^{٦٣} وتُظهر قصص الأدب أنّ الخلافات الزوجية التي تُعرض أمام القاضي غالبًا ما تتضمن شهادةً غامضة أو غير مباشرة (بسبب مضمونها الإباحي أحيانًا) وتجعل القضاة في حيرة من أمرهم حول كيفية إصدار الحكم.^{٦٤}

وعلى العكس من ذلك، يظهر كلام المتخاصمين في المقامة الشامية أحيانًا صريحًا ومباشرًا لدرجة مفاجئة، وقد يعكس هذا واقعية الشرع. على سبيل المثال، تدّعي الزوجة الأولى في هذه المقامة أنّ

^{٦١} Ibid., 296.

^{٦٢} Oded Zinger, "Women, Gender and Law: Marital Disputes According to Documents of the Cairo Geniza", *Near Eastern Studies Phd.* (2014), p. 68.

^{٦٣} انظر: محمد بن خلف بن حيّان وكيع، أخبار القضاة، بيروت، عالم الكتب، دون تاريخ، ج ٣، ص ٤١٦.

^{٦٤} أبو عليّ المحسن بن عليّ التنوخي، نشوار المحاضرة، تحقيق عبّود الشالجي، بيروت، دار صادر، ١٩٩٥، ج ٣، ٢٢٧. تصف إحدى القصص التي يرويها الأديب والقاضي التنوخي قضيةً عرضت على أبي سعد الداودي، وفيها أنّ امرأةً صوفيةً طلبت مساعدة القاضي ضدّ زوجها. وعند حضور الزوجين أمام القاضي، قالت الزوجة: "هذا زوجي يريد أن يطلقني وليس له ذلك، فإنّ رأيت أن تمنعه". فتعجّب القاضي من كلامها ورغب في معرفة مذاهب الصوفية في هذا الأمر فسأل الزوجة عن السبب. فأجابت: "لأنّه تزوّج بي ومعناه قائم، والآن يذكر أنّ معناه قد انقضى منّي، وأنّ معنای قائم فيه ما انقضى، فيجب أن يصبر إلى أن ينقضي معنای فيه كما انقضى معناه منّي." فعجب القاضي من تعابير المتصوفة الغامضة، ولعلّ المقصود من الرواية انتقاد ذلك. ويمكن القول إنّ استعمال لفظ "قائم"، والذي يعني أيضًا "منتصب"، يشير إلى أنّ لغة المرأة الغامضة تحتمل التعريض لأموير أخرى. انظر:

Florian Sobieroj, "The Mu'tazila and Sufism", in *Islamic Mysticism Contested: Thirteen Centuries of Controversies and Polemics*, Leiden, Brill, 1999, p. 68-92, esp. 79-80.

يرى هذا المصدر أنّ الغاية من لغة المرأة المتصوفة هي السخرية من مفهوم الفناء في الله والمصطلحات المرتبطة به، أو أنّ الفناء في الزوج أو الشريك هو إعدادٌ تربويّ تمهيدًا للوصول إلى الهدف الأسمى.

زوجها لا يُتمّ واجباته الزوجية، وأتته مسيء ودنيء. والعجز الجنسي عند الزوج (العنة) سببٌ محتملٌ للطلاق، ولكن يصعب على الزوجة إثباته.^{٦٥} وكذلك إخصاء الرجل مثلاً، فهو في المذهب الحنفي سببٌ موجبٌ للطلاق. أمّا في حالات العجز، فكان القضاة عادةً يحدّدون مهلةً زمنيةً طويلة (قد تصل إلى عام) يُمنح فيها الزوج فرصةً لاستعادة فحولته.^{٦٦} وقريباً من هذا، تُذكر مسألة الإيلاء وهي أن يقسم الزوج عمداً بالألا يمسه زوجته فترةً من الزمن. ففي مثل هذه الحال، يُعدّ القضاة أنّ تصرفه ذلك يسبّب المضرة لزوجته ويبيح وقوع الطلاق.^{٦٧}

إنّ الأعمال الأدبية التي عرفها القرن الهجري الرابع/الميلادي العاشر توجدُ للرجال الذين فقدوا الرغبة في زوجاتهم أسباباً أخرى. فالميل إلى الغلمان على سبيل المثال يُعدّ سبباً من أسباب العجز الجنسي؛ لأنّ الزوج على الأرجح لم يعد يرغب في زوجته أو لأنّها لم تعد تثيره. وهذا يفسّر ما جاء في حديث الزوجة من علاقةٍ ضمنيةٍ بين عجزه الجنسي (العنة) ورغبته في أن يفعل به (الأبنة). ويشير خالد الرويهب (Khaled El-Rouayheb) إلى أنّ الأبنة كانت تُعدّ مرضاً في الرجال البالغين وتُعاملُ على هذا الأساس. والأبنة في علوم الطب كانت تُصنّف رغبةً مرضيةً، والمبتلى بها يقصّر حتماً في واجباته الزوجية.^{٦٨}

يورد الراغب الإصفهاني العديد من القصص التي توضح علاقة العنة بالأبنة.^{٦٩} وفي إحداها يصرح الزوج نفسه أنّه عيّن ويطلب وساطة القاضي الذي بدوره يُخضع الزوج للاختبار، ويجد أنّه ليس عاجزاً جنسياً وإنما يُثار فقط من قبل غلمان القاضي. ثم يأمر القاضي الزوج أن يتابع واجباته الزوجية وأن يتوقّف عن ملاحقة الغلمان.^{٧٠}

^{٦٥} وتختلف هذه الحال عن أحوالٍ أخرى لا يكون بمقدور الرجل فيها الدخول بزوجه.

Kecia Ali, *Sexual Ethics and Islam: Feminist Reflections on Qur'an, Hadith, and Jurisprudence*, Oxford, Oneworld, 2006, p. 12.

يؤكد هذا المرجع أنّ المدارس الفقهية كلّها أقرت أنّ الزواج قد يبطل بسبب العجز الجنسي، أي عدم قدرة الزوج على الدخول بزوجه، ولكنه يضيف (ص ١٣) أنّ الغالبية العظمى للقضاة يرون أنّ الزوجة لا يحقّ لها أن تشتكي عجز الزوج الجنسي بعد دخوله بها.

^{٦٦} Tillier, "Women before the *qāḍī* under the Abbasids", p. 280-301.

^{٦٧} لنموذجٍ مماثلٍ حول الإيلاء، انظر:

David S. Powers, "Four Cases Relating to Women and Divorce in al-Andalus and the Maghrib, 1100-1500", in *Dispensing Justice in Islam: Qadis and their Judgements*, Leiden, Brill, 2006, p.383-409, esp. p. 395.

See Khaled El-Rouayheb, *Before Homosexuality in the Arab-Islamic World, 1500-1800*, Chicago, University of Chicago Press, 2005, p. 19-21.

يناقش هذا المرجع الجانب المرضي من الأبنة الذي يحتمل أن يشتت الزوج عن أداء واجباته الزوجية.

^{٦٩} الراغب الإصفهاني، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، بيروت، دار صادر، ٢٠١٢، ج ٣، ص ٥٢٣-٥٢٥.

^{٧٠} Ibid., 3:523. See also Ibid., 3:496.

يصف هذا المرجع ادعاء زوجة بأن الرجل المفعول به يغدو عاجزاً (المأبون عيّن).

تُظهر المقامة الشامية كيف أوقعت المرأة بزوجها عبر اتّهامه بالعجز؛ إذ دفعته للردّ على ذلك عبر ادّعاء فحولة استثنائية تسببت لها بإجهاض الجنين. وهذا يتنافى طبعاً مع ادّعاء الزوج السابق أنّها عاقر. إنّ المتخاصمين لم يتركا أمراً مخزياً إلاّ ذكراه، حيناً القاضي بكلامهما الدرامي. ويبدو هذا أحد المحاور المركزيّة التي تقوم عليها دراما مجالس القضاء.

الخوف من المرأة البليغة

إلى جانب المخاوف والأوهام التي صحبت وجود المرأة في مجالس القضاء وترافقت مع حديثها فيه قلقٌ ممّا سيتضمّنه ذلك الحديث؛ كان هناك خوفٌ شائع من بلاغة النساء عامّة. وقد تضمّنت المقامة الشامية امرأتين بليغتين لا امرأةً واحدة، وبدا كأنّ قدراتهما الخطابية تهدّد الزوج بإحراج عامٍ أو أسوأ من ذلك.

وإنّ الخوف من المرأة البليغة_ التي تفضح زوجها أو تتفوّق في ميدانٍ يُحسب عادةً للرجال_ يظهر في غير عملٍ أدبيّ من الأعمال المعاصرة للهمذاني. ويتضمّن كتاب الوافدات من النساء على معاوية بن أبي سفيان لعبّاس بن بكار الضبّي (ت ٢٢٢/٨٣٦-٨٣٧) قصّة تدور حول امرأةٍ غاية في البلاغة، وهي زوجة العالم الشهير (والبليغ) أبي الأسود الدؤليّ. تقول القصّة إنّها فيما كان الدؤليّ يعظ معاوية في أمورٍ تتعلّق بالعلوم الدينية، ظهرت امرأةٌ بزرةً - تكشف وجهها - تطالب الخليفة بإنصافها من زوجها الذي ظلمها بطلاقه إيّاها.^{٧١} فيسأل الخليفة عن هوية الزوج فتشير المرأة إلى أبي الأسود. ثمّ يتبادل الاثنان الإهانات بلغةٍ بليغةٍ تتفوّق فيها المرأة، فتتهزّم زوجها باستعراض براعتها في الخطاب، وتتهّمه بالدناءة والجهل وتخزيه أمام الخليفة. ويُفتتن الأخير ببلاغة المرأة فيدعوها لتحضّر مجدداً وقت صلاة العشاء. ويدور الخلاف بينها وبين زوجها حول حضانة ولدهما، وتقدّم المرأة حجّةً قويّةً تجعل معاوية يقف في صفّها. ولا يكون بمقدور أبي الأسود رغم علمه وبلاغته أن ينافس زوجته.

وتتضمّن المقامة الشامية على نحوٍ مماثلٍ حرباً في البلاغة بين الرجل وزوجتيه. بالنسبة للزوجة الأولى، فقد كان كلامها كفيلاً بهزيمة الزوج وإهانته أمام الملأ. وكذلك الأمر في القسم الثاني من المقامة، فقد ظهرت الزوجة الثانية في موقع أفضل من الزوج، واستغلّت خطابها المسموع لمطالبته بالمال مع حاجته وفقره. وفي كلتا الحالتين، لم تظهر الحقيقة جليّةً للقاضي عيسى بن هشام.

ما قبل التورية: غواية الكلام الخفيّ

تنبّه دارسو المقامة إلى الدور المركزيّ الذي تؤدّيه التورية والكناية فيها. وكان عبد الفتّاح كيليطو قد أشار بدايةً إلى مركزيّة التورية في مقامات كلّ من الهمذانيّ والحريريّ، حيث تُسلّم شخصيّة ما ب"المعنى القريب" للكلام (*sens proche*) ويكون هذا تضليلاً لها؛ لأنّ المعنى البعيد (*sens lointain*) هو في الحقيقة المقصود. ويرى كيليطو أنّ البطل أبا الفتح في اختبائه خلف شخصيّة رجلٍ أعمى أو آخر عجوزٍ

^{٧١} See Lane, Lexicon, v. 1, p. 187a.

يكونُ بذلك تجسيدًا للتورية كصورةٍ بلاغيةٍ.^{٧٢} ويستشهد مونرو (Monroe) بما قاله كيليطو ويتابعه في رأيه النافذ قائلًا:

ما هي التورية إن لم تكن صورةً للكلام تمحو الفارق بين (الزائف) المعنى السطحي للكلمة، و(الحقيقي) المعنى الخفي لها؟ وبما أن المشادة بين القشرة والجوهر تظهر على الدوام في المقامة وتكونُ أحد أبرز ملامحها، فإنَّ العلاقة بين التورية والمقامة كما وصفها كيليطو تبقى نابضة.^{٧٣}

ثمَّ يشير مونرو إلى أنَّ المواضع الفعلية للتورية هي في الواقع قليلةٌ في المقامات، وأنَّ كيليطو إنَّما قصد التشبيه لا غير.^{٧٤} وكتبتُ بعده أنجليكا نويورث (Angelika Neuwirth) عن أهميّة التورية في مقامات الحريري.^{٧٥} بالنسبة لها، فإنَّ صورة المرأة مرتبطةٌ بالتورية، وأحداث المقامة تقوم على ما هو خطاب عن خطاب (ميثا خطاب)، ومقامات الحريري القضائية تدعو قارئها إلى أن يخلَّ محلَّ القاضي.

إنَّ مصطلح "التورية" لم يكن يدلُّ على صورةٍ بلاغيةٍ لدى نقّاد القرنين العاشر والحادي عشر، ولكن تَظهر رواسِبُ لدلالته تلك في الأعمال الأدبية من مختلف الحقب الزمنية. ويشير بونباكر (Bonebakker) إلى أنَّ مصطلح "التورية" بدلالته البلاغية ظهر للمرّة الأولى على يد أسامة بن منقذ (ت ٥٨٤هـ/١١٨٨م).^{٧٦} إنَّ هذه المقامة - كما يظهر لاحقًا - لا تقوم على مجرد حيلةٍ أُريد بها إثبات براعةٍ أدبية، وإنَّما الحيلة جزءٌ من ثيمةٍ أكبر تدور حول أهميّة تورية الخطاب وتقنيته لمدارة سياقٍ اجتماعي.

لقد كان الهمدانيّ يستعرض في هذه المقامة مفهوم الكناية الشائع. فقد كانت أداة الكناية راجئةً في الثقافة الأدبية التي كتب لها الهمدانيّ، وهي ثقافة القرنين الرابع والخامس/العاشر والحادي عشر. وقد استفاض مقالٌ حديث لإريز نعمان (Erez Naaman) في معالجة مصطلح الكناية، وأكد فيه الأبعاد

Abdelfattah Kilito, "Le genre 'Séance'": Une Introduction", *Studia Islamica* 43 (1976), p. 25-51, ^{٧٢}
p. 33.

James T. Monroe, *The Art of Badī' az-Zamān al-Hamadhānī as Picaresque Narrative*, Beirut, ^{٧٣}
American University of Beirut Press, 1983, p. 97; Philip F. Kennedy, "The *Maqāmāt* as a Nexus of
Interests: Reflections on Abdelfattah Kilito's *Les Séances in Writing and Representation in
Medieval Islam: Muslim Horizons*, ed. Julia Bray, Routledge, 2006, p. 196 n209.

المرجع نفسه. ويشيد كينيدي (Kennedy) كذلك برأي كيليطو ومونرو، ويتوقّف مجددًا عند تلاعب الهمدانيّ اللافت وتحتيّه ^{٧٤}
القارئ في كشف التلميحات إلى كنية أبي الفتح. ويضيف أنَّ مونرو في حديثه عن الهمدانيّ قد حدَّ الأخير وألزمه بأجندة صلبة
وجامدة.

Neuwirth, "The double entendre (*tawriya*) as a Hermeneutical Stratagem: A 'Forensic *Maqāma*' ^{٧٥}
by Abū Muḥammad al-Qāsim b. 'Alī al-Ḥarīrī", p. 203-216.

See Bonebakker, S.A., "Tawriya", *EL*². See also Seeger Adrianus Bonebakker, *Some Early* ^{٧٦}
Definitions of the tawriya and Ṣafadī's Faḍḍ al-Xitām 'an at-Tawriya wa-'l-Istixdām, The Hague,
Paris, Moulton & Co., 1966, p. 24 and following.

الاجتماعية-اللغوية لتورية الكلام؛ وذلك أنها تجنّب الخوض في الموضوعات المحظورة (taboo)، ووصف كذلك الاختلافات الدلالية بين التورية والكناية.^{٧٧}

الإظهار والإخفاء في المقامة: الكناية

إنّ الكناية كانت شائعة الاستعمال بين كتّاب القرن الرابع/العاشر، وخصّص أصحاب المجاميع الأدبية والنقاد مباحث للحديث عنها عبر حياة الهمذاني وبعدها بفترة قصيرة. وكما يذكر نعمان (Naaman) فإنّ كتاب أبي منصور الثعالبي (ت ٤٢٩/١٠٣٧-١٠٣٨) الكناية والتعريض هو من أهمّ الكتب المصنّفة في موضوع الكناية. ويُضاف إليه كتاب مهمّ أيضاً وهو لأبي عباس أحمد بن محمّد الجرجاني (ت ٤٨٢/١٠٨٩-١٠٩٠) بعنوان كنايات الأدباء وإشارات البلغاء.^{٧٨}

عملت الكناية على منح بعض الألفاظ في المقامة الشامية دلالةً أبعد من معناها المباشر، وذلك لإخفاء ما قد يبدو مخزياً في كلام المتخاصمين أمام القاضي. وتبدأ المقامة بتعابير مجازية ترد على لسان الزوج، وينتظم كلامه في مقاطع متوازنة ومسجّعة، يقول فيها إنّه غريبٌ قادمٌ من الإسكندرية، وهذا بذاته تصريحٌ بهويّته، لكنّ القاضي عيسى بن هشام لم يلتفت إلى ذلك. ثمّ يعمد الزوج إلى مجموعة من الأوصاف التجريدية التي تقارب من بعيد الإجابة عن سؤال القاضي، وكأنّه ينفي أيّ علاقةٍ جسديةٍ بينه وبين زوجته: "ما أثقلّت لي وتدًا. ولا أشبعّت لي كبدًا. ولا عمّرت لي خرابًا. ولا ملأّت جرابًا" ويبدو أنّ الزوج قد أراد من بلاغته أن تُبعده عن التصريح عن هذه المسألة باستخدام أسلوب التعريض.

لكنّ القاضي عيسى بن هشام يقاطعه ويسأله بشكلٍ مباشر (وإن كان عن طريق الكناية): "هل تبطنّتها؟" فيجيب الزوج ببساطة: نعم.

ثمّ يعمد الزوج إلى الكناية مجدّدًا عندما يجد نفسه مرغماً على معالجة أمورٍ واقعيةٍ. وبدلاً من أن يتحدث عن زوجته ككلّ، قسّمها أجزاءً مجزأةً. وتناول وصفه مجموعةً من الصفات السلبية "فما غير بارد. وثدياً غير ناهد. وبطناً غير والد. وعيباً غير واحد. وريقاً غير ريق. وطريقاً غير ضيق" لكنّ أسلوبه ظلّ تعريضاً لا تصريحاً؛ فهو لا ينصّ في كلامه على صفةٍ معينةٍ للزوجة، لكنّه يتكل على قدرة السامع/القارئ على الاستنتاج.

لم يكن القاضي عيسى بن هشام راضياً بشهادة الزوج، فالتفت إلى زوجته ليعرف صحّة ما ذهب إليه زوجها. وتسلك الزوجة طريقاً معاكساً لطريق الزوج، وبدلاً من أن تتوسّل بالتعابير المجازية للمدراة والإخفاء، تستعمل الكناية للفضح والكشف: "هو أكذب من أمله. وأسمح من عمله. وأكثر في اللؤم من حيله. وأشدّ في الشؤم من دغله. وأفسد عشرةً من أسفله" وفي كلّ من هذه العبارات، تسخر الزوجة من

Erez Naaman, "Women Who Cough and Men Who Hunt: Taboo and Euphemism (*kināya*) in the Medieval Islamic World", *Journal of the American Oriental Society*, 133/3, (2013), p. 467-493.

^{٧٨} انظر: عبد الملك بن محمّد الثعالبي، كتاب الكناية والتعريض، تحقيق أسامة بحيري، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٩٧، أحمد بن محمّد جرجاني، المنتخب من كنايات الأدباء وإشارات البلغاء، بيروت، دار صعب، ١٩٨٠.

زوجها وتدفع السامع/القارئ إلى الاعتقاد أنّ ما ظهر من سلوكه أقلّ سوءًا من باطنه المهين. وتدعو الكناية في كلامها أداة مؤثرة للدلالة على فساد الزوج، لا سيّما في اللفظ الأخير "أسفله" حيث أظهرت بوجه غير مباشر المصدر الأساس لهذا الفساد.

ثمّ أعقبت الزوجة ذلك كلامًا يصف حالها وقت كانت عروسًا، فاستعارت ألفاظًا تجري عادةً على ألسنة الرجال في وصف النساء الحسان. وردّت على اتّهاماته لها بتعابير مجازيّة تصف قدرتها الجنسيّة. وهي في ذلك تتخذ الشعر مصدرًا، فتشبيهه الثدي بحقّ العاج يرد في معلّقة عمرو بن كلثوم،^{٧٩} وكذلك تشبيه العين بعين النعاج يرد في معلّقة عبيد بن الأبرص.^{٨٠} ويطلّ وصفها أعضاءها الخاصّة، ولكن بتلميح يؤكّد قدرتها الجنسيّة.

أمّا الرّد الأخير للزوجة فيرمي الزوج بتهمة جديدة، تقول: "ولكن كيف ألد ولا ينجز ما يعد. وهو يحدّ ويجتهد. لو لم يخنه الودد؟" لقد ألمحت إلى عجزه بلفظٍ أخذته من كلامه وهو "الودد" فقامت على نحوٍ مجازيّ بإخصائه. ورغم لجوئها المستمرّ إلى التعريض كان اتّهامها غايةً في الوضوح؛ إذ كيف يتّهمها بالعقم وهو عاجز؟ بعدها يحاول القاضي أن يفهم معنى ما أدليا به، فيوجّه إلى الزوج سؤالاً يختصر حسب ظنّه - جوهر ادّعاء الزوجة؛ أي عجزه الجنسيّ. ثمّ إنّهُ يربط بين ذلك والفكرة التي سبق أن أشارت إليها الزوجة؛ وهي أنّ زوجها يشتهي أن يفعل به الرجال. فيحاول عيسى بن هشام أن يفهم مجدّدًا الدلالة الحقيقيّة التي تقف خلف الكناية التي يوظّفها الزوجان.

فيردّ الزوج على اتّهام زوجته مستخدمًا المثل القائل: "است البائن أعلم" والباين هو الذي يحلب الناقة من جانبها الأيسر. ويشير الميدانيّ في **مجمع الأمثال** إلى أنّ هذا المثل جرى للمرّة الأولى على لسان الحارث بن ظالم. وذلك أنّ الجميح (المعروف بمنقذ بن طمّاح) خرج يومًا في طلب إبلي له. فوجد أنّها شردت إلى أرض قبيلة مُرّة. فطلب مساعدة الحارث بن ظالم لكونه من تلك القبيلة. فنادى الحارث رجال قبيلته أنّ من كان عنده شيءٌ من تلك الإبل فليردّها إلى صاحبها. فعادت جميعها باستثناء ناقةٍ واحدة يُقال لها اللفّاع. فبحث عنها مطوّلًا إلى أن وجدها عند رجلين يحلبانها. فقال لهما: "خلّي عنها فليست لكما" وأهوى إليهما بسيفه، فصرط البائن فيما قال المعلّي (الذي يحلب الناقة من الجانب الآخر): "والله ما هي لك." فردّ الحارث بعبارةٍ أرسلت بعدها مثلاً: "است البائن أعلم."^{٨١} وفي المقامة الشاميّة، قد يكون لفظ "است" كنايةً عن الأعضاء التناسليّة للمرأة. والزوج في قول ذلك يحاول مجدّدًا أن يثبت فحولته عبر دفع القاضي إلى الاسترسال أكثر في هذا السؤال.^{٨٢}

^{٧٩} التبريزي، شرح القصائد العشر، تحقيق محمّد محيي الدّين عبد الحميد، القاهرة، مكتبة محمّد علي صبيح، ١٩٦٢، ص ٤٨٧.
^{٨٠} al-‘Abīd b. al-Abraṣ and ‘Āmir b. al-Ṭufail, *The Dīwāns of ‘Abīd ibn al-Abraṣ, of Asad, and ‘Āmir ibn aṭ-Ṭufail, of ‘Āmir ibn Ṣa‘ṣa‘ah*, ed. Charles James Lyall, Leiden and London, E.J. Brill; Luzac & co., 1913, 20.

^{٨١} الميدانيّ، **مجمع الأمثال**، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٩٨٨، ج ٢، ص ٤٢١-٤٢٢.

^{٨٢} يقول الميدانيّ إنّ المثل "يُضرب لمن ولى أمرًا وصلّي به فهو أعلم به ممّن لم يمارسه ولم يصلّ به".

ويجد الزوج نفسه مضطراً إلى إثبات رجولته فيقول: "ألم أجعل تسعينك ثلاثين. ألم أعزك في ليلة عشرين. حتى أسقطت الجنين؟" وكلامه هذا تحديداً يُعدّ فظاً. العبارة الأولى غير مفهومة، وقد يكون الزوج قد تعمّد أن تكون كذلك. وحديثه عن "الغزو" يبدو كنايةً عن الجماع. إنّ التعابير المجازية التي جاء بها الزوج غريبةٌ بعض الشيء، فهو يقرّ أنّ زوجته كانت حاملاً ويناقض نفسه. وتتشل مساعيه في الاحتماء بالكناية، فتستغلّ الزوجة عثرته.

أمّا النقاش الذي دار بين القاضي والزوجة الثانية فيبدو أكثر وضوحاً ومباشرة، مع أنّ التضمين والاستدلال يؤدّيان فيه دوراً أساسياً. وتؤكد الزوجة الثانية منذ البداية أنّها تريد إمساكاً بالمعروف أو تسريحاً بإحسان. ويظهر أنّ الزوج كان يأمل تخفيض النفقة بالإشارة إلى فقره، فيما كانت تأمل الزوجة رفعها عبر ذكر بناتها. وفي النهاية يدّعي الإسكندريّ عدم استطاعته تحمّل ذلك المبلغ من النفقة، ويهدّد بطلاقها فيتدخل القاضي ليحلّ المسألة ويدفع النفقة بنفسه. ولكن عندما يعودان بعد شهرين ليطالبها بالمزيد، يرفض القاضي أن يدفع شيئاً، ويأمرهما بالانصراف وإلا أصدر حكماً بطلاقهما. لقد ختم القاضي هذا المشهد بحنكته مهدداً إياهما بالطلاق.

يردّ الزوج بإنشاد مجموعةٍ من الأبيات لمحت إلى أنّ القاضي ليس أولّ من يتّهمه ظلماً بالعجز والفقر. فيستشهد القاضي بقاعدةٍ فقهيةٍ "القاضي لا يسمع ما يكره" ثمّ يؤكد أنّ امتناعه عن الخوض في هذه القضية وانصراف الزوجين عنه مع النفقة يبقى خيراً من كلامهما البذيء. إنّ بلاغة أبي الفتح التي تتسم بالفحش قد مكّنته من أن يعيش يوماً آخر.

الخلاصة: ما لا يجدر بالقاضي سماعه

إنّ التركيز على سلطة الكلام يُعدّ أساساً مركزياً في الكثير من مقامات الهمدانيّ. وتتوسّل المقامة الشامية بدراما مجالس القضاء للتبنيه على وظائف اللغة. وهي بذلك توفرّ أبعاداً جديدة للعلاقة بين البلاغة والحقيقة والسلطة.

لقد نقلت المقامة الشامية مهارة اللعب بالكلام إلى مجلس القاضي، وأظهرت كيف يمكن للغة أن تخفي الحقائق في مواجهة السلطة. لقد وجد المتخاصمون أنفسهم مجبرين على اللجوء إلى الكناية لوصف أفعالٍ وأحوالٍ مرفوضة اجتماعياً. فكانت الكناية في هذه المقامة وسيلةً لإخفاء الحقائق في مواجهة السلطة من أجل الحفاظ على ماء الوجه.

والمقامة الشامية مثل سائر مقامات الهمدانيّ، تعكس غير وجهٍ من وجوه سلطة اللغة. فعندما يتحدّث المتخاصمون بتعابيرٍ مجازيةٍ بلاغيةٍ لا تخلو من التعقيد فإنّ القاضي يندفع للتفكير والبحث عن جذور المعاني قبل أن يتفوه بكلماتٍ فظةٍ أو بذيئة. وفي النهاية، وبعد سماع أبيات الإسكندريّ، يلاحظ كلٌّ من القاضي وقارئ المقامة أنّ المتخاصمين ليسوا كما ظهروا عليه في البداية.

لقد ذكر القاضي قاعدةً شرعيةً: "القاضي لا يسمع ما يكره" وهو بذلك يقرّ بتعرضه للخداع. لقد أخذ منه مبلغٌ من المال لأنه رفض أن يتثبت في حقيقة المتخاصمين درءاً لفضيحة اجتماعية. إن الأخلاقيات المتعارف عليها للقاضي عيسى بن هشام أخفقت في فهم كلمات المحتال الماكرة.

قد يشعر قرّاء هذه المقامة اليوم بالمفارقة من إبعاد محمد عبده لها، وهي تحوي ما تحويه من قضايا تتعلق بالكناية والأعراف الاجتماعية والحقيقة. وبعد قراءة واعية للمقامة، تبين أنّ الهمذاني لم يكن يسخر من الأخلاق المتعارف عليها للقضاة فحسب، ولم تكن مقامته مجرد حيلة كذلك.

تتحدّى المقامة الشامية - كسائر مقامات الهمذاني - القارئ ليدرك قدرة اللغة على توليد الحقيقة وإظهارها. وقد يكون العهد الذي بين الكاتب والقارئ مبنياً على افتراض كاذب تماماً كما العهد في الزوجات المؤقتة التي ادّعاها الإسكندر في هذه المقامة. ولكن يبقى النقاش حول هذه المناظرات مفيداً وممتعاً. وهاتان - المتعة والفائدة - هما في نهاية المطاف جوهر الأدب.

المقامة الثانية والثلاثون في حكاية الزوج والزوج

حدّثنا عيسى بن هشام قال لما وليت الحكم بديار الشام اخصصت
 رجل وامرأتان احدهما تدعى صدافا والاخرى تلتقمس طلاقا
 وانفاقا فقلت ما نقول في الملتمة صدافها فقال عز الله الفاضل
 صدان عمّاذا وانا غريب من اهل الاسكندرية فوالله ما
 اثقلت لي ونذا ولا اشجبت لي كبدا ولا عمرت لي خرابا ولا
 ملأت جرابا فقلت فذبطنها قال نعم لكن فما غير بارد ونذا
 غير ناهد وبطننا غير والد وعميّا غير واحد وريفا غير ريق
 وطيّفا غير ضيق فعدلت الى المرأة وقلت ما نقولن لفتا
 ايد الله الفاضل هو اكذب من امله واسمج من عمله واكثر في
 اللوم من جيله واشد في الشوم من غله واعد عشره من
 سفله والله لقد صادفت من فيه صقرا ومن يده حصلا ومن
 صدره سم خياط لا يرشح بقيراط ولقد زففت اليه بدنا
 كالديباج ووجها كالسراج وعينا كعين النعاج وشدّا كحج
 العاج وبطننا كظهر الهلاج وحصنا ضيق التراج خيشن
 المنهاج حاز الزراج صعب العلاج ولكن كيف الد وهو لا يختر
 ما يعد وكيف ينجز ما يعد وهو لا يجهد ويجهد لو لم يختره
 الوند فقلت للرجل قد مرمتك بالعنة ونسبتك الى الابنة
 فقال لهما وقال است البائن اعلم الراجل لشعينك ثلثين

عجز معقولها بل قد كان يبيد وبيل الشيخ
 صل عتاب لا ينزل كنفه ولا يجدف وحدا
 بعدى النفس وضمرها ولا يعرف الشفة
 مبرها وعريه كعريه اهل الفضل لا
 وز الدلال والادلال ووحشة لا يشفا
 ب خطه كتاب جمله فبجان من رت
 الام حتى صار امر ونا بطشا ووجع
 حش حرا سجان من جلفي في جنب العدة
 يم بارقة واستجلى صاعقه وانا المساء
 جني عليه كمن يلب من الاعداء بمثل
 بيت ورمى من الحسد بما ربت ووقف من
 موحد والو حاق حيث وقفت واجتمع عليه
 وكان ما وصفنا عند مظلوما وفتك
 سقوا ووعده الشيخ صددا واد الجدد و
 هاية وشكايه وحكاية انكايه لرضن بضرة
 باب انا بدر وبعيدا نا حصر ولمان حيا
 من لا يصون عمارته اليه قبي قد فلت
 على اللين الشاتر من اسمع والجاني من بلع
 قد يبلغ من كيد هولاء القوم الهدهد صاوي
 لا اسناد نفسا لا تنفخ وجبلا لا يهد
 سوا الى خدمها امر سوانا مهد ورد على
 قالوه فالبت ان قلت وان نك حوبين
 ورمها فانه لها في كل نائمة سلم ليعلم
 اسنادان كيدا لاعداء منى جبة وان في

طبعة حجرية إيرانية (١٢٩٦هـ/١٨٧٩م)

ثم جاز لا يخرج بغير اطلاق لفظه فثبت اليه بذنا كالتدريج ووجهها
 كالتدريج وبعين العين المعراج وقد يالحق المعراج ويطناظر المعراج
 وحدها يتولى تدريج حتى المنهاج حار المنهاج صعب المعراج ولكن
 كيف التدريج يجد ما يعدو ذلك ويجز وهو يجد وهو يجد
 لولا حجة التمدد فقلت الرجل قد نزلت بالعبثة وفتنتك الى الابنة
 قال لها وقال است البان علم والم اجمل سمعتك لتبين الخ
 اعزتك في ليلة عيشة من حتى استطيت الجحش فمالتا شهدا ايها الفاضل
 على هذا الاقرار ففانضتني وفار وقال لقائفة اصح الله الفاضل
 اسأل الله ان يعرف لوني كما يحسان فقال له كمدت كمدت لم يقمها
 في التمر حتى اقدمه سلفا فقلت ما به في التمر بعينها علم وف
 الذي فقال لك فثبت تترك ان امرى اول امرى
 فقلت لا انقصها دون لجل تقربه وقبل ان تشر به فالت لمرأة
 اتق الله ايها الفاضل في ثبات صغار ليس لهن كادح سواء ولا كاد
 الامور فامرست يتوهم ذلك على المرأة وعاد بعد التمر بلعسان
 في العفة فضلا فقلت اطلاق لمزم الفاضل ان نظركم بينكم فقبها
 عينها **قال الاسكندر يقول** رتب فاض على الورى حار الحكيم نامة
 ساسني يد عوز ووضاعن واجده دفن عديبه بعد ما سابع الجوز
 فقلت الفاضل لا يجمع ما يكره ان احتمل هذا خير من ان اذن ذاك
 فاصرفا وجرها واتبعها من لغو وخسران اخرج فقال بالة عن ايده
 فقال جالغ الاسكندر **المقامة المائنة والثلثون** Coroll. XXXIII.
 حين عسى هشام قال لما ضلنا من تجارة ارمينية انفذنا الغلاة
 الي اطفالها وعشرناهم في اديالها فانما ناربض لخدمة حتى
 لسند طفقوا نحفا بيننا والحوار كايينا وبيننا يباصر اليوم في ايدي
 ليقوم قدر ظلم القدر اجزا ناو ربط الجمل لعفنا حتى اردف
 الليل اذ نابة وقد التجم اطباء ثم انتهوا نحو الغلاة ولحقنا صدرا
 وسلم جرا حتى طلوع جبين الفجر من ثياب الحمة وانقضى سيف القه
 عن قباب الطلبة فاطلعت شامس المنهاج الاعلى اشعار والاشعار
 ومار لنا بالاموال نذر حجتها وبالقبوات قطع جنتها حتى حللنا
 للملحة ولكن منا انظلم الى فروع اخذني طريق اضم الى نيباب
 لغزوه صفات وتعلوه اطرا بكتي ابا الفتح الاسكندر وسيرنا
 في طلب اي جابر يطلو من ذات لظي لشجر الغضا فعد
 الي جبلنا سماحه لظلم وقال للخجاز اعزني راس الثور
 ناني ضرور ولما فرغ سناه حمله خربت اليوم كاله وجرتم بيا

جامعة يال (Yale)، بينيكي (Beinecke) ٦٣ (١٢٠٦/هـ ١٢٠٣)

